

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 34967 - من توضأ فأصبغ الوضوء ثم عمد إلى مسجد قباء لا يريد غيره ولا يحمله على الغدو إلا الصلاة في مسجد قباء فصلى فيه أربع ركعات يقرأ في كل ركعة بأم القرآن كان له مثل أجر المعتمر إلى بيت الله .
- (طب - عن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أبيه عن جده) (أوردته الهيئتي في مجمع الزوائد (4 / 11) رواه الطبراني في الكبير وفيه : يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف . ص)